الأمم المتحدة

E/2013/15/Add.1

المجلس الاقتصادي والاجتماعي

Distr.: General
10 May 2013
Arabic
Original: English

الدورة الموضوعية لعام ٢٠١٣
جنيف، ١-٢٦ تموز/يوليه ٢٠١٣
البند ١٠ من جدول الأعمال المؤقت*
التعاون الإقليمي

التعاون الإقليمي في الميدانين الاقتصادي والاجتماعي والميادين المتصلة بهما

تقرير الأمين العام

إضافة

المسائل التي تتطلب من المجلس الاقتصادي والاجتماعي البت فيها اللجنة الاقتصادية لأوروبا

موجز

تتضمن الإضافة الحالية لتقرير الأمين العام عن التعاون الإقليمي في الميدانين الاقتصادي والاجتماعي والميادين المتصلة بهما مقررا اعتمدته اللجنة الاقتصادية لأوروبا في دورتها الخامسة والستين، التي عقدت في جنيف في الفترة من ٩ إلى ١١ نيسان/أبريل ٢٠١٣. ويمكن الاطلاع على النص الكامل للمقرر في الموقع الشبكي التالي: www.regionalcommissions.org/?p=543.

* E/2013/100.

170613 170613 13-32986 (A)

الرجاء إعادة استعمال الورق

المسائل التي تتطلب من المجلس البت فيها

اللجنة الاقتصادية لأوروبا

في الدورة الخامسة والستين التي عقدت في جنيف في الفترة من ٩ إلى ١١ نيسان/أبريل ٢٠١٣، اتخذت اللجنة الاقتصادية لأوروبا المقرر A (65)، الذي يُقدم على أساسه مشروع القرار التالي ليبت فيه المجلس:

إن المجلس الاقتصادي والاجتماعي،

إذ يشير إلى قراره ٣٨/٢٠٠٦ المؤرخ ٢٧ تموز/يوليه ٢٠٠٦ الذي أيد فيه المجلس خطة العمل المتعلقة بإصلاح اللجنة الاقتصادية لأوروبا، وأيد أيضا الصلاحيات المنقحة للجنة،

وإذ يلاحظ اعتماد اللجنة الاقتصادية لأوروبا بالتزكية، في دورتها الخامسة والستين، المعقودة في جنيف في الفترة من ٩ إلى ١١ نيسان/أبريل ٢٠١٣، المقرر A (65) المتعلق بنتائج استعراض عملية إصلاح اللجنة الاقتصادية لأوروبا لعام ٢٠٠٥،

يؤيد نتائج استعراض عملية إصلاح اللجنة الاقتصادية لأوروبا لعام ٢٠٠٥، الواردة في مرفق هذا القرار.

المرفق

نتائج استعراض عملية إصلاح اللجنة الاقتصادية لأوروبا لعام ٢٠٠٥

أولا – مقدمة وبنود عامة

١ – اعتمدت في كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٥ عملية إصلاح اللجنة الاقتصادية لأوروبا (الوثيقة E/ECE/1434/Rev.1، التي يجري مجددا تأكيد ما جاء فيها رهنا بأحكام المقرر (65) A). وقررت الدول الأعضاء في الدورة الرابعة والستين للجنة، المعقودة في عام ٢٠١١، إجراء استعراض لعملية الإصلاح. وتنص طرائق الاستعراض الذي أجري في الفترة ٢٠١١-٢٠١٢، التي اعتمدتها اللجنة التنفيذية ووضعت في صيغتها النهائية في تموز/يوليه ٢٠١١[(١)]، على ما يلي: ”إن اللجنة التنفيذية، إذ تضع في اعتبارها الهدف العام المتمثل في تحسين توزيع الموارد داخل اللجنة الاقتصادية لأوروبا (سواء داخل اللجان القطاعية والبرامج الفرعية أو فيما بينها)، استنادا إلى ولايات محددة بوضوح ومستكملة، والحد من الأعباء الحالية التي تفوق الطاقة، وزيادة التركيز على المجالات التي يكون فيها للجنة الاقتصادية قيمة مضافة واضحة ومؤكدة، ستقوم باستعراض الأعمال التي تجري في إطار كل من البرامج الفرعية الثمانية التي تنفذها اللجنة الاقتصادية، والأولويات القائمة في ذلك الإطار“.

٢ – وعقدت سلسلة من المشاورات مع جميع الدول الأعضاء وتلقت اللجنة التنفيذية تقارير من جميع اللجان القطاعية. وأعدت في وقت لاحق خريطة طريق للاستعراض وعقدت سلسلة أخرى من المشاورات مع الدول الأعضاء المهتمة (”أصدقاء الرئيس“)، أعربت فيها الدول الأعضاء عن الرضا العام عن عمل اللجنة الاقتصادية وأمانتها. وأبدت بعض الدول الأعضاء قلقا بشأن ازدواجية العمل ومسألة القيمة المضافة الواضحة والمؤكدة.

٣ – وتتاح في الموقع الشبكي www.unece.org جميع الوثائق المتصلة بالاستعراض، بما في ذلك المعلومات المتعلقة بالموارد المالية والبشرية الخاصة بمجال عمل كل برنامج من البرامج الفرعية، وسيجري في المستقبل استكمال تلك الوثائق بانتظام.

٤ – وتوصي اللجنة التنفيذية بأن تتخذ اللجنة الاقتصادية المقرر الوارد أدناه.

---

(١) انظر التذييل الأول، طرائق استعراض الفترة ٢٠١١-٢٠١٢ لعملية إصلاح اللجنة الاقتصادية لأوروبا لعام ٢٠٠٥ (ECE/EX/6).

ثانيا – أولويات برنامج العمل

٥ – نظرا إلى أهمية المؤتمرات والمبادرات العالمية ذات الصلة، مثل مؤتمر الأمم المتحدة للتنمية المستدامة الذي عقد في ريو دي جانيرو، البرازيل، في الفترة من ٢٠ إلى ٢٢ حزيران/يونيه ٢٠١٢ ومبادرة الأمين العام بشأن توفير الطاقة المستدامة للجميع، وآثارها المحتملة بالنسبة للجنة الاقتصادية لأوروبا، تعرب اللجنة الاقتصادية عن التزامها بالقيام، في إطار ولايتها الحالية والموارد المتاحة لها، بدور نشط في التنفيذ السليم لنتائج تلك المؤتمرات على الصعيدين الإقليمي والعالمي، وتدعو هيئاتها الفرعية والأمانة إلى أن تقترح على اللجنة التنفيذية سبلا يمكن اتباعها لزيادة مساهمتها في تنفيذ تلك النتائج.

٦ – وتقرر في سياق عملية الاستعراض تنفيذ الأولويات والأنشطة التالية في حدود الموارد المتاحة ضمن الميزانية العادية والموارد الإضافية الخارجة عن الميزانية، في إطار التوجيه العام الذي توفره اللجنة التنفيذية واللجان القطاعية والقرارات التي تتخذها.

ألف – البرنامج الفرعي للبيئة

٧ – يعمل البرنامج الفرعي للبيئة التابع للجنة الاقتصادية لأوروبا، ولجنة السياسات البيئية، وهيئاتها الفرعية المعنية، بكفاءة في إطار الولايات الحالية، بما يؤدي بصفة منتظمة ومستمرة إلى تحقيق نتائج عملية تنطوي على قيمة مضافة واضحة بالنسبة للمنطقة وخارجها، وتجتذب التمويل الخارج عن الميزانية.

٨ – وبناء على ما تقدم:

(أ) ينبغي أن يستمر البرنامج الفرعي وهيئاته الفرعية في تنفيذ الولايات القائمة في إطار التوجيه العام للجنة السياسات البيئية واللجنة التنفيذية، كما ينبغي له، رهنا بموافقة اللجنة التنفيذية، أن يقوم بتنفيذ النتائج ذات الصلة التي تمخض عنها مؤتمر الأمم المتحدة للتنمية المستدامة (ريو + ٢٠). كذلك ينبغي أن يواصل البرنامج الفرعي الأنشطة التي يضطلع بها لبناء القدرات والتي تفيد بلدان منطقة اللجنة الاقتصادية لأوروبا بصفة خاصة، باستخدام الموارد الخارجة عن الميزانية؛

(ب) ينبغي، عند تخصيص موارد الميزانية العادية، إيلاء كامل الاعتبار لتزايد عدد الصكوك التي يدير شؤونها البرنامج الفرعي وشعبة البيئة، لكي يتسنى لهما أن يستمرا، دون تخفيض في مواردهما وقدراتهما، في القيام بعملها وتقديم الخدمات بكفاءة لجميع الهيئات الفرعية في المستقبل، مع الاعتراف التام بالتزام اللجنة الاقتصادية لأوروبا بأن تخدم الاتفاقات البيئية الخمسة المتعددة الأطراف.

باء – البرنامج الفرعي للنقل

٩ – يشكل البرنامج الفرعي للنقل مركزا فريدا من مراكز الأمم المتحدة ويوفر منبرا إقليميا وعالميا شاملا للنظر في جميع الجوانب تطوير النقل البري والتعاون في هذا المجال. ويعمل البرنامج الفرعي للنقل التابع للجنة الاقتصادية لأوروبا، ولجنة النقل البري، وهيئاتها الفرعية، بكفاءة في إطار الولايات الحالية، بما يؤدي بصفة منتظمة ومستمرة إلى تحقيق نتائج عملية لها قيمة مضافة واضحة بالنسبة للمنطقة وخارجها.

١٠ – وبناء على ما تقدم:

(أ) ينبغي أن يستمر البرنامج الفرعي وهيئاته الفرعية في تنفيذ الولايات القائمة في إطار التوجيه العام للجنة النقل البري واللجنة التنفيذية. وعليه أن يعزز تركيزه على المجالات المتعلقة بتنسيق الأنظمة الخاصة بالمركبات، والسلامة على الطرق، ونقل البضائع الخطرة، وتيسير عبور الحدود، بما يشمل اتفاقية النقل الدولي البري، ووضع قانون موحد للسكك الحديدية، وتنفيذ الاتفاق الأوروبي المتعلق بعمل طواقم المركبات المستعملة في النقل الدولي بالطرق البرية، ونظم النقل الذكية. وسوف يواصل البرنامج الفرعي استكشاف أوجه التآزر بين مجالات العمل تلك في ظل هدف عام يتمثل في تعزيز النقل المستدام، الذي يتسم بالأمان والنظافة والقدرة على المنافسة؛

(ب) ينبغي، عند تخصيص موارد الميزانية العادية، إيلاء كامل الاعتبار لتزايد احتياجات البرنامج الفرعي وشعبة النقل، لكي يتسنى لهما أن يستمرا، مع زيادة مواردهما وقدراتهما، في القيام بعملها وتقديم الخدمات بكفاءة لجميع الهيئات الفرعية في المستقبل، ولا سيما في المجالات المذكورة في البند (أ) من الفقرة ١٠.

جيم – البرنامج الفرعي للإحصاءات

١١ – يعمل البرنامج الفرعي للإحصاءات التابع للجنة الاقتصادية لأوروبا، ومؤتمر الإحصائيين الأوروبيين، وهيئاته الفرعية ذات الصلة، بكفاءة في إطار الولايات الحالية، بما يؤدي بصفة منتظمة ومستمرة إلى تحقيق نتائج عملية (مبادئ منهجية وتوصيات ومبادئ توجيهية وقواعد بيانات) تنطوي على قيمة مضافة واضحة بالنسبة للمنطقة وخارجها، وتجتذب التمويل الخارج عن الميزانية، بما في ذلك من خارج المنطقة.

١٢ – وبناء على ما تقدم:

(أ) ينبغي أن يستمر البرنامج الفرعي وهيئاته الفرعية في تنفيذ الولايات القائمة في إطار التوجيه العام لمؤتمر الإحصائيين الأوروبيين واللجنة التنفيذية، وينبغي له أن يستمر في

تعاونه الجيد مع المنظمات الشريكة، من قبيل المكتب الإحصائي للجماعات الأوروبية، واللجنة الإحصائية التابعة لرابطة الدول المستقلة، ومنظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي، والبنك الدولي، وصندوق النقد الدولي. وينبغي إيلاء اهتمام خاص للعمل المتعلق بقياس التنمية المستدامة، كما ينبغي أن يواصل البرنامج الفرعي الأنشطة التي يضطلع بها لبناء القدرات والتي تفيد بلدان منطقة اللجنة الاقتصادية لأوروبا بصفة خاصة، باستخدام الموارد الخارجة عن الميزانية؛

(ب) ينبغي، عند تخصيص موارد الميزانية العادية، إيلاء الاعتبار الواجب لاحتياجات البرنامج الفرعي وشعبة الإحصاءات، لكي يتسنى لهما أن يستمرا، دون تخفيض في مواردهما وقدراتهما، في القيام بعملها وتقديم الخدمات بكفاءة لجميع الهيئات الفرعية في المستقبل.

دال – البرنامج الفرعي للتعاون والتكامل الاقتصاديين

١٣ – يحقق البرنامج الفرعي للتعاون والتكامل الاقتصاديين التابع للجنة الاقتصادية لأوروبا نتائج عملية محددة، لا سيما في المجالات المتعلقة بالابتكار والشراكات بين القطاعين العام والخاص، وتنطوي تلك النتائج على قيمة مضافة بالنسبة للبلدان المستفيدة وتجتذب التمويل الخارج عن الميزانية.

١٤ – وبناء على ما تقدم:

(أ) ينبغي أن يستمر البرنامج الفرعي وهيئاته الفرعية في تنفيذ الولايات القائمة المتعلقة بالابتكار والقدرة التنافسية والشراكات بين القطاعين العام والخاص، في إطار التوجيه العام للجنة القطاعية المعنية واللجنة التنفيذية؛

(ب) يلزم إعطاء العمل المتعلق بالشراكات بين القطاعين العام والخاص دفعة إضافية من أجل تحقيق نتائج عملية ضمن أطر زمنية واضحة، مع إيلاء مزيد من الاهتمام لتبادل أفضل الممارسات؛

(ج) ينبغي إدماج العمل المتعلق بالملكية الفكرية في الأعمال المنوطة بفريق الأخصائيين المعني بسياسات الابتكار والتنافس. وبالنظر إلى أن المنظمة العالمية للملكية الفكرية هي المنظمة الدولية الرئيسية المعنية بالملكية الفكرية، فهي التي ينبغي، من حيث المبدأ، أن تضطلع بأي نشاط من أنشطة التعاون التقني يتصل بالملكية الفكرية. وتحقيقا لتلك الغاية، ستواصل اللجنة الاقتصادية لأوروبا، حتى نهاية عام ٢٠١٤، القيام، لصالح دولها الأعضاء، بأنشطة التعاون التقني القائمة المتصلة بالاستغلال التجاري للملكية الفكرية، بالتعاون الوثيق

مع المنظمة العالمية للملكية الفكرية، على أساس أن هذا العمل سينتقل إلى المنظمة. وفي ختام هذه المرحلة الانتقالية في مطلع عام ٢٠١٥، ستضطلع اللجنة التنفيذية بتقييم تلك الأنشطة. فإذا تعذر على المنظمة، بعد انتهاء عام ٢٠١٤، الاضطلاع ببعض أنشطة التعاون التقني المتعلقة بالاستغلال التجاري للملكية الفكرية، بما يحقق مصلحة الدول الأعضاء في اللجنة الاقتصادية، يمكن أن تتفق اللجنة التنفيذية، على أساس كل حالة على حدة، وشريطة توافر التمويل الخارج عن الميزانية، على أن تضطلع اللجنة الاقتصادية بهذه الأنشطة؛

(د) ينبغي، عند تخصيص موارد الميزانية العادية، إيلاء الاعتبار الواجب لاحتياجات البرنامج الفرعي وشعبة التجارة والتعاون الاقتصادي، لكي يتسنى لهما القيام بعملهما وتقديم الخدمات بكفاءة للهيئات الفرعية في المستقبل.

هاء – البرنامج الفرعي للطاقة المستدامة

١٥ – ما زال البرنامج الفرعي للطاقة المستدامة التابع للجنة الاقتصادية لأوروبا، إلى جانب لجنته المعنية بالطاقة المستدامة وهيئاته الفرعية، يوفر للدول الأعضاء منبرا للحوار والتعاون على الصعيد الدولي، وهذه الكيانات منوط بها برنامج عمل في ميدان الطاقة المستدامة يهدف إلى توفير إمكانية الحصول على الطاقة النظيفة للجميع، تمشيا مع مبادرة الأمين العام بشأن توفير الطاقة المستدامة للجميع، والمساعدة على تخفيض انبعاثات غازات الدفيئة، وتخفيف البصمة الكربونية لقطاع الطاقة.

١٦ – وبناء على ما تقدم:

(أ) ستقوم لجنة الطاقة المستدامة وهيئاتها الفرعية، في إطار الولايات وبرامج العمل المستكملة وفقا لنتائج المشاورات غير الرسمية المتعلقة بالطاقة المستدامة، الواردة في التذييل الثاني، بالتركيز على المسائل المتصلة بكفاءة استخدام الطاقة، وإنتاج الكهرباء من أنواع الوقود الأحفوري بطرق أكثر نظافة، والطاقة المتجددة، وغاز الميثان الناتج عن مناجم الفحم، وتصنيف الأمم المتحدة الإطاري، والغاز الطبيعي. وسوف تواصل اللجنة حوارها المتعلق بأمن الطاقة؛

(ب) وعند تخصيص موارد الميزانية العادية، ينبغي إيلاء الاعتبار الواجب لاحتياجات البرنامج الفرعي والشعبة، بما في ذلك الأهداف ومجالات العمل والأنشطة الجديدة المبينة في التذييل الثاني، لكي يتسنى لهما مواصلة القيام بعملهما وتقديم الخدمات بكفاءة للهيئات الفرعية في المستقبل، دون المساس بمستوى الموارد والقدرات اللازمة لتنفيذ الولايات وخطط العمل المستكملة.

واو – البرنامج الفرعي للتجارة

١٧ – يضطلع البرنامج الفرعي للتجارة التابع للجنة الاقتصادية لأوروبا بأعمال تتعلق بوضع المعايير وتنطوي على قيمة مضافة، عن طريق الفرقة العاملة ٦ (التعاون التنظيمي) والفرقة العاملة ٧ (معايير الجودة الزراعية) ومن خلال مركز الأمم المتحدة لتيسير التجارة والأعمال التجارية الإلكترونية، الذي يحظى بمشاركة عالمية وله هيكله الخاص الذي تتركز فيه عملية صنع القرار في يد المكتب والاجتماع العام للمركز.

١٨ – وبناء على ما تقدم:

(أ) ينبغي أن يستمر البرنامج الفرعي في تنفيذ الولايات المنوطة به فيما يتعلق بوضع المعايير، وأن يقوم بتعزيز الأنشطة التي يضطلع بها في هذا المجال من خلال الفرقتين العاملتين ٦ و ٧، في إطار التوجيه العام للجنة التجارة، ومن خلال مركز الأمم المتحدة لتيسير التجارة والأعمال التجارية الإلكترونية، في إطار التوجيه العام للجنة التنفيذية[٢]. وللجنة التنفيذية أن تبت في أنشطة بناء القدرات والمساعدة التقنية التي يُضطلع بها لمساعدة البلدان في المنطقة على تنفيذ المعايير التي وضعت في إطار البرنامج الفرعي، على أن تكون ممولة من الموارد الخارجة عن الميزانية، وتقوم على أساس الطلب، وتركز على النتائج، ولها إطار زمني محدد، ويجري تنسيقها على نحو وثيق مع جهات فاعلة دولية أخرى، مثل منظمة التجارة العالمية، ومؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية ومركز التجارة الدولية؛

(ب) ينبغي لأجهزة وضع المعايير أن تنهض بعمليات الاتصال وأن تشدد على الأهمية العملية والسياسية لنواتجها الفنية (مثلا فيما يتعلق بتيسير التجارة، وتحسين نوعية الأغذية، وزيادة كفاءة العمل الذي تؤديه الموانئ في العالم، وما إلى ذلك)؛

(ج) ينبغي، عند تخصيص موارد الميزانية العادية، إيلاء الاعتبار الواجب لاحتياجات البرنامج الفرعي، وشعبة التجارة والتعاون الاقتصادي لكي يتسنى لهما مواصلة القيام بعملهما وتقديم الخدمات للهيئات الفرعية بكفاءة في المستقبل.

زاي – البرنامج الفرعي للحراجة والأخشاب

١٩ – يعمل البرنامج الفرعي للحراجة والأخشاب التابع للجنة الاقتصادية لأوروبا، ولجنة الأخشاب وهيئاتها الفرعية المعنية، بكفاءة في إطار الولايات الحالية، بما يؤدي بصفة منتظمة

(٢) للجنة التنفيذية أن تبت في نهاية عام ٢٠١٤، وبعد إجراء تقييم للحالة، فيما إذا كان من المستصوب أن يكون مركز الأمم المتحدة لتيسير التجارة والأعمال التجارية الإلكترونية مسؤولا أمام لجنة التجارة.

ومستمرة إلى تحقيق نتائج عملية تنطوي على قيمة مضافة واضحة وتجتذب التمويل الخارج عن الميزانية. وتستفيد تلك الكيانات من وجود تعاون راسخ بين اللجنة الاقتصادية لأوروبا ومنظمة الأمم المتحدة للأغذية والزراعة على الأجل الطويل، ومن تنفيذ برنامج عمل متكامل.

٢٠ - وبناء على ما تقدم:

(أ) ينبغي أن يستمر البرنامج الفرعي وهيئاته الفرعية، بتوجيه من لجنة الأخشاب واللجنة التنفيذية، في تنفيذ الولايات الحالية، وأن يقوم، بالتعاون مع منظمة الأغذية والزراعة، بتنفيذ برنامج العمل المتكامل، مع مراعاة نتائج الاستعراض الاستراتيجي الجاري للجنة الاقتصادية لأوروبا/منظمة الأغذية والزراعة لعام ٢٠١٣، الذي ستقدم الدول الأعضاء مزيدا من المدخلات له؛

(ب) تغيير اسم لجنة الأخشاب ليصبح ''لجنة الغابات والصناعات الحرجية''، بناء على توصيات لجنة الأخشاب في دورتها السبعين (جنيف، ١٦-١٩ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٢). ويتسق هذا الاسم الجديد مع الولاية الحالية (ECE/TIM/2008/7-FO:EFC/08/7)، وبالتالي، فإن تغيير الاسم لا يعني وجود تغيير في ولاية اللجنة؛

(ج) ينبغي، عند تخصيص موارد الميزانية العادية، إيلاء الاعتبار الواجب لاحتياجات البرنامج الفرعي ووحدة الأخشاب والحراجة، بحيث يتسنى لهما، دون تخفيض في مواردهما وقدراتهما، مواصلة القيام بعملهما وتقديم الخدمات للهيئات الفرعية بكفاءة في المستقبل.

حاء - البرنامج الفرعي للإسكان وإدارة الأراضي والسكان

٢١ - يعمل البرنامج الفرعي للإسكان وإدارة الأراضي والسكان، ولجنة الإسكان وإدارة الأراضي، وهيئاتها الفرعية، في إطار الولايات الحالية، وتحقق تلك الكيانات نتائج عملية ومفيدة معينة تجتذب التمويل الخارج عن الميزانية.

٢٢ - وبناء على ما تقدم:

(أ) ينبغي مواصلة العمل الجاري في إطار العنصر المتعلق بالإسكان وإدارة الأراضي، بتوجيه من لجنة الإسكان وإدارة الأراضي واللجنة التنفيذية، مع التركيز بشكل خاص على استدامة عمليات الإسكان والتنمية الحضرية، ولا سيما في ضوء الوثيقة الختامية لمؤتمر الأمم المتحدة للتنمية المستدامة؛

(ب) ينبغي مواصلة العمل المتعلق بالسكان، بتوجيه من اللجنة التنفيذية، ومع مراعاة نتائج المؤتمر الوزاري للجنة الاقتصادية لأوروبا المعني بالشيخوخة (فيينا، أيلول/سبتمبر ٢٠١٢)، وتفادي تكرار العمل الذي تضطلع به جهات فاعلة دولية أخرى مثل لجنة الأمم المتحدة للتنمية الاجتماعية ومنظمة العمل الدولية والمنظمة الدولية للهجرة وصندوق الأمم المتحدة للسكان؛

(ج) ينبغي، عند تخصيص موارد الميزانية العادية، إيلاء الاعتبار الواجب لاحتياجات البرنامج الفرعي والهيئات الفرعية لكي يتسنى لهذه الكيانات أن تواصل عملها بكفاءة في المستقبل.

طاء – القضايا الجنسانية

٢٣ – ينبغي مواصلة العمل المتعلق بالقضايا الجنسانية في إطار الولاية الحالية، دون تجاوز الموارد المتاحة، وتحت التوجيه العام للجنة التنفيذية.

ثالثا – العلاقات مع المنظمات الأخرى

٢٤ – شددت الدول الأعضاء على أهمية التعاون بصورة أكثر تنظيما وأقرب إلى الطابع المنهجي مع برامج الأمم المتحدة ووكالاتها المعنية الأخرى، فضلا عن المنظمات الأخرى ذات الصلة، سعيا إلى تحقيق التآزر والتكامل فيما بين الجهود المبذولة، وتجنب ما يمكن أن يحدث من تداخل وازدواجية.

رابعا – الإدارة (مكتب الأمين التنفيذي)

٢٥ – شددت الدول الأعضاء على الدور الهام الذي يؤديه مكتب الأمين التنفيذي في توفير التوجيه العام لأمانة اللجنة الاقتصادية لأوروبا، وتعزيز أوجه التآزر بين مختلف البرامج الفرعية، وتقديم مقترحات إلى اللجنة التنفيذية في الوقت المناسب لضمان المساهمة على نحو فعال وملموس في النتائج التي تتمخض عنها مؤتمرات الأمم المتحدة ذات الصلة وغيرها من المؤتمرات والمبادرات الإقليمية والعالمية. ويتحمل أيضا مكتب الأمين التنفيذي المسؤولية العامة عن إدارة الموارد البشرية والمالية المتاحة وتخصيصها واستخدامها على نحو سليم.

خامسا – التقييم والإبلاغ

٢٦ – شددت الدول الأعضاء على أهمية الضوابط الداخلية ومهام الرقابة والتقييم التي يضطلع بها مكتب الأمين التنفيذي، وأهمية التفاعل بين اللجنة التنفيذية واللجان القطاعية، من خلال أمور من بينها التقييم السليم[٣] لأداء البرامج الفرعية وتقديم التقارير عن ذلك الأداء ومناقشة عمليات تقييمه. وسيجري بانتظام استكمال التقارير التي تقدم في إطار عملية الاستعراض إلى اللجنة التنفيذية بشأن استخدام الموارد البشرية والمالية والأنشطة الجارية، وكذلك الأنشطة التي يمكن الاضطلاع بها في المستقبل والأوجه التي يمكن أن تستخدم فيها الموارد مستقبلا، وسوف تحال هذه التقارير إلى اللجنة التنفيذية التي يمكن أن تتخذ إجراءات بشأنها.

سادسا – مواءمة الإجراءات والممارسات

٢٧ – ينبغي للجنة التنفيذية أن تتأكد من أن جميع الهيئات الفرعية والأمانة تطبق المبادئ التوجيهية المتعلقة بإجراءات هيئات اللجنة الاقتصادية لأوروبا وممارساتها، الواردة في التذييل الثالث.

سابعا – الاتصال والتوعية

٢٨ – أشارت الدول الأعضاء إلى أن استراتيجية الاتصالات التي أصدرتها الأمانة، والتي تهدف إلى زيادة تواؤم مواد الاتصال مع الجمهور المستهدف وتحسين استخدام الإنترنت، تقترح اتباع نهج أكثر توجها نحو العملاء، كما تقترح سبلا إلكترونية لتعزيز الوعي بمنتجات وخدمات اللجنة الاقتصادية لأوروبا خارج منطقة اللجنة الاقتصادية. وتتوقع الدول الأعضاء أن تساعد هذه الاستراتيجية على زيادة تحسين صورة اللجنة الاقتصادية، وأن تجتذب مزيدا من الاهتمام إلى إنجازاتها، وتتيح للأمانة تعزيز اتصالاتها وعلاقاتها العامة وصلاتها مع وسائط الإعلام. وأشارت الدول الأعضاء إلى مسؤوليتها عن تنفيذ استراتيجية الاتصال.

٢٩ – وأكدت الدول الأعضاء أهمية توزيع المعلومات والوثائق بجميع لغات العمل الثلاث في الوقت المناسب بالنسبة لاجتماعات اللجنة الاقتصادية لأوروبا. وذكرت أن الأمانة ينبغي لها أيضا أن تبذل الجهد اللازم لكفالة المساواة في المعاملة بين جميع لغات العمل من أجل نشر المعلومات وتغطية الأخبار، مع إيلاء عناية خاصة لموقع اللجنة الاقتصادية الرسمي على شبكة الإنترنت.

---

(٣) انظر فريق الأمم المتحدة المعني بالتقييم، قواعد ومعايير التقييم في منظومة الأمم المتحدة (UNEG/FN/Norms، 2005، و UNEG/FN/Standards، 2005) ودليل عمليات التقييم التي تجريها كل سنتين لأداء البرامج الفرعية اللجان القطاعية للجنة الاقتصادية لأوروبا التابعة للأمم المتحدة.

ثامنا – الموارد

٣٠ – أعربت الدول الأعضاء عن ارتياحها للمستوى العام للشفافية في تناول الاستخدامات الماضية للموارد في سياق عملية الاستعراض، وهي تشجع الأمانة على مواصلة تقديم المعلومات المطلوبة.

٣١ – وفي إطار استعراض عملية الإصلاح، قامت الدول الأعضاء بما يلي:

(أ) الاتفاق على وجوب أن يجري حشد الموارد الخارجة عن الميزانية وتخصيصها واستخدامها وفقا لقواعد الأمم المتحدة وإجراءاتها، دعما للولاية المنوطة باللجنة الاقتصادية لأوروبا، ورهنا بموافقة اللجنة التنفيذية على المشاريع التي تمول من تلك الموارد. وضمانا للشفافية والمساءلة فيما يتعلق باستخدام هذه الموارد، ينبغي إبقاء اللجنة التنفيذية على علم، طوال دورة المشروع المعني، باستخدامات الموارد والنتائج الملموسة التي تحققت؛

(ب) تحديد ثلاث وظائف مخصصة في الوقت الحاضر لقسم الحلول المتعلقة بالتجارة العالمية التابع لشعبة التجارة، ويستعان بها في أنشطة بناء القدرات (وظيفتان من الرتبة ف–٤، ووظيفة واحدة من الرتبة ف–٢)، والاتفاق على إمكانية نقل وظيفتين من تلك الوظائف، بعد إتمام الأنشطة المنوطة بهما في الوقت الحالي وفي موعد لا يتجاوز كانون الثاني/يناير ٢٠١٤، إلى شعبة النقل، لكي يستعان بهما بصفة رئيسية في خدمة الفرقة العاملة ٢٩، على أن يعاد داخليا ضمن الشعبة تخصيص الوظيفة المتبقية لتقديم الخدمات المتعلقة بأنشطة وضع المعايير؛

(ج) الاتفاق على أن يجري، بحلول كانون الثاني/يناير ٢٠١٤، دمج شعبة التجارة وشعبة التعاون والتكامل الاقتصاديين في شعبة واحدة هي شعبة التجارة والتعاون الاقتصادي. وسيؤدي ذلك التآزر إلى توفير وظيفة من الرتبة مد–١ ووظيفة من فئة الخدمات العامة يمكن، ربما بعد تغيير مسمي كل منهما، إعادة تخصيصهما لأنشطة المنظمة التي تعاني من ضغط على استخدام الموارد المخصصة لها حاليا، ومن شأن هاتين الوظيفتين أن تساعدا على التعامل مع تخفيضات الميزانية المفروضة من المقر في نيويورك. وتشجع الدول الأعضاء الأمانة على تحديد أوجه أخرى للكفاءة في استخدام الموظفين والموارد يمكن أن تنجم عن هذا الدمج. وينبغي ألا تؤثر عملية الدمج تأثيرا سلبيا على نواتج برنامج عمل الشعبتين اللتين تم دمجهما؛

(د) الاتفاق على ضرورة إعادة تنظيم الشعب المختلفة التابعة للجنة الاقتصادية لأوروبا من أجل إيجاد هيكل أبسط للإدارة الداخلية يتسم بمزيد من الاتساق، بحيث يتم توفير بعض وظائف الإدارة، التي ينبغي أن يعاد تخصيصها، ربما بعد تغيير مسمياتها، لأنشطة المنظمة التي تعاني من ضغط على استخدام الموارد المخصصة لها حاليا، ومن شأن تلك الوظائف أن تساعد على التعامل مع تخفيضات الميزانية المفروضة من المقر في نيويورك؛

(هـ) الاتفاق على وجوب إجراء اتصالات عاجلة مع المكتب الإقليمي لصندوق السكان في اسطنبول، لبدء التعاون بين وحدة السكان التابعة للجنة الاقتصادية لأوروبا والمكتب الإقليمي، بهدف القيام، حيثما أمكن، بتحرير الموارد التي تخصصها اللجنة الاقتصادية حاليا للأنشطة المتعلقة بالسكان بحيث توزع على أنشطتها التي تعاني من ضغط على استخدام الموارد المخصصة لها حاليا؛

(و) الاتفاق على وجوب أن تقوم الأمانة باستقصاء إمكانيات دمج الأنشطة الجنسانية والسكانية بهدف تحرير الموارد التي يمكن، ربما بعد تغيير مسمياتها، أن توجه لأنشطة المنظمة التي تعاني من ضغط على استخدام الموارد المخصصة لها حاليا؛

(ز) الاتفاق على أن تقوم لجنة التجارة ولجنة التعاون والتكامل الاقتصاديين، اعتبارا من عام ٢٠١٣ فصاعدا، بتنظيم اجتماعيهما السنويين اللذين يستغرق كل منهما يومين، الواحد تلو الآخر مباشرة في نفس الأسبوع. والدول الأعضاء متفقة من حيث المبدأ على وجوب زيادة التآزر فيما بين أعمال اللجنتين. ودعيت الأمانة إلى وضع تقرير بحلول صيف عام ٢٠١٤، كي يتسنى للجنة التنفيذية أن تبت، قبل ١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤، فيما إذا كانت ستقوم بدمج اللجنتين من عدمه.

٣٢ - وأكدت الدول الأعضاء على أهمية الاستمرار في توخي الفعالية والكفاءة في استخدام موارد الميزانية والموارد البشرية المحدودة الخاصة باللجنة الاقتصادية لأوروبا، ومواصلة بذل الجهود لكفالة توفير مستوى من موارد الميزانية العادية يكفي اللجنة الاقتصادية للاضطلاع بولايتها.

٣٣ - وتشجع الدول الأعضاء والشركاء الآخرون والمنظمات الأخرى على دعم أنشطة اللجنة الاقتصادية لأوروبا وبرامج عملها الصادر بها تكليف، من خلال توفير موارد إضافية وفقا للقواعد والأنظمة والممارسات القائمة.

التذييل الأول

طرائق استعراض الفترة ٢٠١١-٢٠١٢ لعملية إصلاح اللجنة الاقتصادية لأوروبا لعام ٢٠٠٥ (الوثيقة ECE/EX/6، المؤرخة ٢١ أيلول/سبتمبر ٢٠١١)

معلومات أساسية

١ - أشارت اللجنة الاقتصادية لأوروبا، في دورتها الرابعة والستين المعقودة في جنيف في الفترة من ٢٩ إلى ٣١ آذار/مارس ٢٠١١، إلى عملية إصلاحها، التي اعتمدت في كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٥، وأعربت عن ترحيبها بتنفيذ تلك العملية والإنجازات التي تحققت من خلالها، وشددت على أهمية الاستعراض الخمسي الأول التي سيجرى لتلك العملية في الفترة ٢٠١١-٢٠١٢، بهدف التوصل إلى استنتاجات بشأن أولويات اللجنة الاقتصادية في المستقبل.

٢ - وأكدت اللجنة الاقتصادية لأوروبا مجددا التوجيهات الاستراتيجية التي اعتمدت في إطار عملية إصلاح اللجنة لعام ٢٠٠٥، دون المساس بنتائج استعراض ذلك الإصلاح للفترة ٢٠١١-٢٠١٢، التي ينبغي أن تستفيد من الدروس المستخلصة ومن أفضل الممارسات.

٣ - وطلبت اللجنة الاقتصادية لأوروبا إلى اللجنة التنفيذية أن تنظر على النحو الواجب، حسب الاقتضاء، في نواتج المناقشة التي دارت في الدورة الرابعة والستين للجنة الاقتصادية لدى استعراضها لبرامج عمل لجانها القطاعية في فترة ما بين الدورات، كما طلبت إلى كل من تلك اللجان أن تنظر على النحو الواجب في النواتج المذكورة، حسب الاقتضاء. ودعت اللجنة الاقتصادية أيضا اللجنة التنفيذية إلى النظر في كيفية تحسين التفاعل مع رؤساء اللجان القطاعية التابعة للجنة الاقتصادية بهدف كفالة دورها فيما يتعلق بالإدارة والرقابة في فترة ما بين الدورات.

٤ - ودعت اللجنة الاقتصادية اللجنة التنفيذية إلى البت في طرائق الاستعراض المقبل الذي ستضطلع به بهدف اقتراح قرارات بشأن المسألة التي ستتناولها اللجنة الاقتصادية في دورتها المقبلة (في عام ٢٠١٣).

٥ - وفي أيار/مايو ٢٠١١، قدمت الأمانة إلى اللجنة التنفيذية، حسب ما طلبته اللجنة الاقتصادية لأوروبا، في الدورة الرابعة والستين، معلومات عن توزيع الموارد المقدمة إلى اللجنة الاقتصادية في الميزانية البرنامجية للفترة ٢٠١٠ -٢٠١١ واستخداماتها في إطار جميع مجالات

العمل المواضيعية الرئيسية داخل البرامج الفرعية التي تتولى اللجنة الاقتصادية تنفيذها[٤]، إلى جانب وصلة إلكترونية يمكن من خلالها الاطلاع على جميع المنتجات والخدمات المقدمة في عام ٢٠١٠، ومعلومات عن توافر الموارد من غير الموظفين المقدمة في إطار الميزانية العادية (الباب ١٩) (الوثيقة غير الرسمية 2011/4). وقدمت أيضا معلومات بشأن العمل الذي اضطلع به والموارد التي اتيحت في عام ٢٠١٠ من البرنامج العادي للتعاون التقني (الباب ٢٢) وحساب الأمم المتحدة للتنمية (الباب ٣٥)، فضلا عن الموارد الخارجة عن الميزانية (التقرير المتعلق بأنشطة التعاون التقني، الوثيقة غير الرسمية 2011/6).

٦ - واعتمدت في ٢١ تموز/يوليه ٢٠١١ عن طريق إجراء الموافقة الصامتة طرائق الاستعراض المشار إليه آنفا على النحو المحدد أدناه، في أعقاب مناقشات أجرتها اللجنة التنفيذية بشأن الوثيقتين غير الرسميتين التاليتين: 2001/5 و 2001/5/rev.1، في ١٠ أيار/مايو ٢٠١١، و ٢٤ حزيران/يونيه ٢٠١١، على التوالي.

المبادئ

٧ - ستستند عملية الاستعراض إلى عدد من المبادئ أو الممارسات الجيدة، ومنها الشفافية وكفاءة استخدام الموارد ووضوح السبب في وجوب انخراط اللجنة الاقتصادية لأوروبا في النشاط المعني والقيمة المضافة التي تتمخض عنها اللجنة الاقتصادية وتحديد المواضع التي تنطوي على الازدواجية في العمل والوفورات التي يمكن تحقيقها داخل اللجنة الاقتصادية، وبالاشتراك مع مؤسسات الأمم المتحدة والمنظمات الدولية الأخرى، وما إلى ذلك. وينبغي أن تركز عملية الاستعراض وما تخرج به من استنتاجات على النتائج.

طرائق الاستعراض

استعراض البرامج الفرعية

٨ - مراعاة للهدف العام المتمثل في تحسين توزيع الموارد داخل اللجنة الاقتصادية لأوروبا (سواء داخل اللجان القطاعية والبرامج الفرعية أو فيما بينها)، استنادا إلى ولايات محددة بوضوح ومستكملة، والحد من الأعباء الحالية التي تفوق الطاقة، وزيادة التركيز على المجالات التي يكون فيها للجنة الاقتصادية قيمة مضافة واضحة ومؤكدة، ستقوم اللجنة التنفيذية باستعراض الأعمال التي تجري في إطار كل من البرامج الفرعية الثمانية التي تنفذها اللجنة

(٤) (١) البيئة، و (٢) النقل، و (٣) الإحصاءات، و (٤) التعاون والتكامل الاقتصاديان، و (٥) الطاقة المستدامة، و (٦) التجارة، و (٧) الأخشاب والحراجة، و (٨) الإسكان وإدارة الأراضي والسكان.

الاقتصادية. وقد ترغب اللجنة التنفيذية في البت في الجدول الزمني لهذه الاستعراضات أو توقيتها. ويمكن أن يكون ذلك في الفترة ما بين خريف عام ٢٠١١ وصيف عام ٢٠١٢.

٩ - وفي خطوة أولى، ستقدم الأمانة إلى اللجنة التنفيذية صورة واضحة عن الولايات الحالية المنوطة باللجان القطاعية وهيئاتها الفرعية؛ ومدى تنفيذ هذه الولايات في السنوات الماضية بطريقة تتسم بالكفاءة في استخدام الموارد؛ وقيمتها المضافة مقارنة بالأنشطة التي تقوم بها حاليا هيئات الأمم المتحدة الأخرى أو غيرها من المنظمات الدولية. ولهذا، سيكون من المفيد، اعتمادا على الوثيقة غير الرسمية 2011/4، تقديم صورة كاملة عن الأنشطة والمدخلات (الموارد البشرية والمالية) والنواتج (قائمة بالنتائج) الخاصة بكل هيئة فرعية.

١٠ - وستقوم الأمانة بالتماس مدخلات من رؤساء اللجان القطاعية، كما ستلتمس عن طريقهم مدخلات من الهيئات الفرعية الرئيسية التابعة لهم (مثل الفرق العاملة وأفرقة الأخصائيين، وما إلى ذلك) والغرض من ذلك هو أن يتم في إطار كل برنامج فرعي تحديد ما يلي:

(أ) المجالات ذات الأولوية للعمل الحالي والنتائج التي تحققت؛

(ب) المسائل الجديدة والناشئة التي يمكن تناولها والنتائج المتوقعة؛

(ج) إمكانيات تبسيط الأنشطة في إطار كل من النتائج المتوقعة وتحقيق التآزر فيما بينها؛

(د) سبل تحسين الكفاءة والنهوض بأساليب العمل؛

(هـ) النتائج المتوقعة والأنشطة ذات الصلة التي قد تدعو الحاجة إلى إعادة توجيهها/تغيير محور تركيزها، بحيث تعكس على نحو أفضل الطلبات ذات الأولوية الصادرة عن الدول الأعضاء؛

(و) إمكانية الوصول بهيكل برنامج العمل إلى الصورة المثلى؛

(ز) سبل تحسين الاتصال والتوعية العامة.

وينبغي أن تراعى في هذا النتائج التي تخلص إليها تقييمات البرامج الفرعية في أعقاب عملية الإصلاح لعام ٢٠٠٥، ولا سيما التقييمات التي تضطلع بها اللجان القطاعية المعنية. وينبغي أيضا أن تراعى في هذا نتائج العمليات المنتظمة المضطلع بها لتحديد الأولويات في إطار اللجان القطاعية. وسوف تطلب اللجنة التنفيذية من اللجان القطاعية أن تقوم بتحديد أولوياتها، مع مراعاة العناصر المذكورة أعلاه في إطار ''الغرض''.

١١ - وفي خطوة ثانية، ستعد الأمانة، بالنسبة لكل برنامج فرعي، وثائق تحدد أولويات الأعمال المقبلة الممكنة والنواتج المتوقعة والمستصوبة في كل مجال، لكي تنظر فيها اللجنة التنفيذية (وينبغي قدر الإمكان أن توضع الأهداف بطريقة تمكن من قياس النتائج، ويمكن، عند الاقتضاء، أن يوضع لكل نشاط بند يحدد أجله ويرتبط على وجه الخصوص بتحقيق هدف محدد مسبقا). وينبغي بذل جهد لتحديد الأنشطة التي تحتاج إلى التعزيز والأنشطة التي يمكن إلغاؤها، وذلك بغرض التواؤم بصورة أفضل مع احتياجات الدول الأعضاء وأولوياتها المتغيرة، على نحو ما تقرره اللجنة التنفيذية. ولا ينبغي أن تؤدي تلقائيا أي حالة يتم الوقوف عليها من حالات الازدواجية في العمل بين اللجنة الاقتصادية وغيرها من هيئات الأمم المتحدة والمنظمات الدولية إلى إلغاء مجال العمل المعني. وإنما ينبغي النظر بعناية في المزايا النسبية للعمل المعني ومسألة التعاون والتآزر فيما يخصه، وأهميته بالنسبة للولاية، وكفاءته، وفعاليته، ومدى استدامته، والأثر المترتب عليه. وينبغي الاهتداء بهذه الاعتبارات في عملية الاستعراض وفي القرارات التي تتخذها الدول الأعضاء لتمكين اللجنة الاقتصادية من تركيز الأنشطة التي تضطلع بها والموارد المتوافرة لديها على المجالات التي يكون لها فيها أكبر قدر من التأثير والأهمية والظهور والشرعية.

١٢ - ويمكن أن يدعى رؤساء اللجان القطاعية أو مكاتبها إلى المشاركة في اجتماعات اللجنة التنفيذية عندما يجري استعراض البرنامج الفرعي الخاص بكل من تلك اللجان.

استعراض الأنشطة البرنامجية التي تقدم عنها تقارير إلى اللجنة التنفيذية مباشرة

١٣ - تضطلع اللجنة التنفيذية أيضا بإجراء استعراض للأنشطة البرنامجية التي ترفع إليها مباشرة التقارير المتعلقة بها (مثل الشيخوخة ونوع الجنس)، مع مراعاة أحكام الفقرات ٨-١٢ أعلاه، حسب الاقتضاء.

وضع الصيغة النهائية للاستعراض

١٤ - في خطوة ثالثة، ستضطلع اللجنة التنفيذية، في الفصل الثاني من عام ٢٠١٢، وبعد الانتهاء من استعراض البرامج الفرعية وأنشطتها على النحو المبين أعلاه، بإجراء استعراض شامل لعدة قطاعات، ووضع توصيات بشأن أولويات عمل اللجنة الاقتصادية في المستقبل وعرضها على اللجنة الاقتصادية للحصول على موافقتها في عام ٢٠١٣. وتشمل المعايير الرئيسية للاستعراض الشامل لعدة قطاعات الأهمية والفعالية والكفاءة والأثر والاستدامة. وينبغي أن تحدد الأهداف النهائية بوضوح في خطط العمل الخاصة بأي أنشطة وأن تنص تلك الخطط على بنود تحدد آجال تلك الأنشطة، عند الاقتضاء.

التذييل الثاني

نتائج المشاورات غير الرسمية المتعلقة بالطاقة المستدامة

تولى الميسر إعداد هذه الوثيقة في إطار استعراض عملية إصلاح اللجنة الاقتصادية لأوروبا لعام ٢٠٠٥، وهي تعكس توافق الآراء الذي تم التوصل إليه بين الدول الأعضاء في اللجنة.

أولا - لمحة عامة

لجنة الطاقة المستدامة هي هيئة حكومية دولية توفر للدول الأعضاء منبرا للحوار والتعاون على الصعيد الدولي وهي مكلفة بتنفيذ برنامج للعمل في ميدان الطاقة المستدامة يهدف إلى توفير إمكانية الحصول على الطاقة النظيفة للجميع بتكاليف معقولة، تمشيا مع مبادرة الأمين العام بشأن توفير الطاقة المستدامة للجميع، والمساعدة على تخفيض انبعاثات غازات الدفيئة وتخفيف البصمة الكربونية لقطاع الطاقة. وستضطلع اللجنة وهيئاتها الفرعية بأنشطة ملموسة وموجهة نحو تحقيق النتائج من أجل بلوغ الأهداف المحددة في كل مجال من مجالات الأولوية، وستعمل وفقا للمبادئ التوجيهية للجنة التنفيذية بشأن إجراءات هيئات اللجنة الاقتصادية لأوروبا وممارساتها.

وسوف يستعان بالأهداف ومجالات العمل والأنشطة الموجهة نحو تحقيق نتائج ملموسة، المبينة في سياق كل موضوع، في توجيه الأعمال التي يضطلع بها الخبراء، الذين قد يشيرون بمجالات عمل وأنشطة إضافية في إطار الولايات المتفق عليها. وينبغي أن تنطوي جميع الأنشطة على قيمة مضافة واضحة ومؤكدة، وأن تكون متسقة ومتكاملة مع الأعمال التي تضطلع بها الجهات الفاعلة الدولية المعنية الأخرى، دون أن يكون فيها تكرار لعمل تلك الجهات والولايات المنوطة بها[٥]. وسيتم البت في الأنشطة المحددة التي يتعين الاضطلاع بها ضمن الإطار العام للأهداف ومجالات العمل المذكورة في هذه الوثيقة، في إطار عملية تتولى زمامها الدول الأعضاء، وسوف يجري تنفيذها بطريقة تتسم بالكفاءة والشفافية.

وستركز لجنة الطاقة المستدامة وهيئاتها الفرعية على المسائل المتصلة بما يلي: كفاءة استخدام الطاقة، وإنتاج الكهرباء من أنواع الوقود الأحفوري بطرق أكثر نظافة، والطاقة المتجددة، وغاز الميثان الناتج عن مناجم الفحم، وتصنيف الأمم المتحدة الإطاري، والغاز الطبيعي. وسوف تواصل اللجنة حوارها المتعلق بأمن الطاقة.

---

(٥) انظر التذييل الأول، طرائق استعراض الفترة ٢٠١١-٢٠١٢ لعملية إصلاح اللجنة الاقتصادية لأوروبا (ECE/EX/6)، الفقرة ١١.

ثانيا – كفاءة استخدام الطاقة

الهدف

تمشيا مع مبادرة الأمين العام بشأن توفير الطاقة المستدامة للجميع، ينبغي أن تركز اللجنة الاقتصادية لأوروبا على الأنشطة التي تساعد كثيرا في تحسين كفاءة استخدام الطاقة في المنطقة، ومن ثم تسهم في الجهود المبذولة للتخفيف من آثار تغير المناخ؛

وينبغي العمل على تعزيز التعاون الإقليمي في مجال كفاءة استخدام الطاقة، بهدف الحد من انبعاثات غازات الدفيئة.

مجالات العمل

إجراء حوار بشأن الأنظمة والسياسات يتناول العوائق المالية والتقنية والمتعلقة بالسياسات، التي تحول دون تحسين كفاءة استخدام الطاقة؛

تبادل الخبرات وأفضل الممارسات في ميدان كفاءة استخدام الطاقة في منطقة اللجنة الاقتصادية لأوروبا، بما يشمل تعزيز القدرات المؤسسية في ذلك المجال من أجل التخفيف من انبعاثات غازات الدفيئة.

الأنشطة العملية

تحسين كفاءة التوزيع من خلال التوعية بالشبكات الذكية؛

التشجيع على تبادل المعارف الفنية وأفضل الممارسات بين الخبراء المعنيين من جميع الدول الأعضاء، من أجل المساعدة على جذب الاستثمارات إلى مجال كفاءة استخدام الطاقة؛

المساعدة على تبادل الخبرات المتوافرة لدى اللجنة الاقتصادية لأوروبا وأعضائها، في مجال كفاءة استخدام الطاقة، مع الدول الأعضاء من المناطق الأخرى، عن طريق الممثل الخاص المعني بمبادرة توفير الطاقة المستدامة للجميع.

وبالإضافة إلى ذلك، يمكن للدول الأعضاء في اللجنة الاقتصادية أن تقرر وضع أنشطة عملية أخرى تركز على تحقيق النتائج في إطار الولايات المتفق عليها، بما في ذلك مشاريع محددة يُضطلع بها على الصعيد الإقليمي، بهدف تحسين الأطر التنظيمية والمؤسسية المتعلقة بكفاءة استخدام الطاقة.

ثالثا – إنتاج الكهرباء من أنواع الوقود الأحفوري بطرق أكثر نظافة

الهدف

ينبغي أن تركز اللجنة الاقتصادية لأوروبا على الأنشطة التي تحد بقدر كبير من انبعاثات غازات الدفيئة الناجمة عن إنتاج الكهرباء من أنواع الوقود الأحفوري. وينبغي وضع أنشطة تهدف إلى إنتاج الكهرباء من أنواع الوقود الأحفوري بطرق أكثر نظافة، وتنفيذها بمشاركة نشطة من الدول الأعضاء في اللجنة الاقتصادية، وممثلين عن قطاعات الطاقة والقطاعات المالية، والمجتمع المدني، والخبراء المستقلين، والأوساط الأكاديمية.

مجالات العمل

إجراء حوار بشأن الأنظمة والسياسات؛

تبادل أفضل الممارسات في ميدان إنتاج الكهرباء من أنواع الوقود الأحفوري بطرق أكثر نظافة في منطقة اللجنة الاقتصادية لأوروبا؛

احتجاز الكربون واستخدامه وتخزينه؛

استخلاص النفط بأساليب محسنة يستخدم فيها ثاني أكسيد الكربون؛

الاستعانة بتكنولوجيات الوقود الأحفوري المتقدمة لأغراض توليد الطاقة.

الأنشطة العملية

من أمثلة الأنشطة الدولية المحددة المتعلقة باحتجاز الكربون واستخدامه وتخزينه التي يمكن للدول الأعضاء في اللجنة الاقتصادية لأوروبا أن تنظر فيها فرص التعاون مع العديد من الأفرقة العاملة التي سيشكلها منتدى القيادات المعني بعزل الكربون، والمشاركة فيها بنشاط، وتعنى هذه الأفرقة بالمواضيع التالية:

أنشطة الفريق العامل التقني في مجال خيارات استخدام ثاني أكسيد الكربون؛

سد الثغرات في مجال تكنولوجيا احتجاز الكربون واستخدامه وتخزينه؛

الحد من الطاقة المهدرة في سياق عملية احتجاز الكربون؛

احتجاز الكربون وتخزينه في إطار مصادر انبعاثات الصناعة؛

التحديات التقنية التي تعرقل تحويل عمليات استخلاص النفط بأساليب محسنة يستخدم فيها ثاني أكسيد الكربون إلى عمليات لاحتجاز الكربون وتخزينه؛

تحديد الصلات التي تربط بين الأخطار والمسؤوليات المتعلقة بالتكنولوجيا وتقييم تلك الصلات؛

التنافس بين عمليات احتجاز الكربون وتخزينه والموارد الأخرى؛

التشجيع على الأخذ بتكنولوجيات مبتكرة، لا سيما فيما يتعلق بالكهرباء، مع التركيز على مراقبة الانبعاثات.

ويضطلع كل من الوكالة الدولية للطاقة والمعهد العالمي لاحتجاز الكربون وتخزينه ومنتدى القيادات المعني بعزل الكربون بطائفة واسعة من الأنشطة المتصلة باحتجاز الكربون واستخدامه وتخزينه، التي من شأن الكثير منها أن يثير اهتمام مختلف الدول الأعضاء في اللجنة الاقتصادية. ويمكن، بدلا من اقتراح مجموعة محددة من المشاريع في الوقت الحالي، أن توضع، من خلال الحوار بين تلك المنظمات واللجنة الاقتصادية، مشاريع غير ازدواجية لها قيمة قصوى.

وسوف تشجع لجنة الطاقة المستدامة على تبادل الخبرات الفنية وأفضل الممارسات بين الخبراء المعنيين من جميع الدول الأعضاء من أجل اجتذاب الاستثمارات إلى مجال الاستعانة بتكنولوجيات الوقود الأحفوري المتقدمة لأغراض توليد الطاقة، من أجل دعم القدرة على المنافسة على الصعيدين الصناعي والاقتصادي، وتحقيق التنمية المستدامة المنخفضة الكربون.

ولا يقتصر العمل المتعلق بإنتاج الكهرباء بطرق أكثر نظافة على عمليات احتجاز الكربون واستخدامه وتخزينه. فمن الممكن للدول الأعضاء في اللجنة الاقتصادية لأوروبا أن تقرر وضع أنشطة عملية أخرى موجهة نحو تحقيق النتائج ضمن الولايات المتفق عليها.

رابعا – الطاقة المتجددة

الهدف

تمشيا مع مبادرة الأمين العام بشأن توفير الطاقة المستدامة للجميع، ينبغي للجنة الاقتصادية لأوروبا أن تركز على الأنشطة التي تساعد كثيرا في زيادة استخدام الطاقة المتجددة في المنطقة، وتساعد على تحقيق الهدف المتمثل في توفير إمكانية حصول الجميع على الطاقة في منطقة اللجنة الاقتصادية.

مجالات العمل

إجراء حوار بشأن الأنظمة والسياسات وتبادل أفضل الممارسات المتعلقة بمختلف مصادر الطاقة المتجددة، بما في ذلك الكتلة الأحيائية، بهدف زيادة حصة مصادر الطاقة المتجددة في مزيج الطاقة العالمي.

الأنشطة العملية

ستساعد لجنة الطاقة المستدامة الدول الأعضاء، بناء على طلبها، في تحديد المجتمعات المحلية في منطقة اللجنة الاقتصادية لأوروبا، التي تفتقر في الوقت الحاضر إلى إمكانية الحصول على الطاقة، كما ستساعد في اقتراح سبل لضمان توافر إمكانية الحصول على مصادر بديلة أو متجددة للطاقة أمام هذه المجتمعات المحلية في أقرب وقت ممكن. ويمكن أن يطلب إلى شركات الطاقة أن تساعد على تحقيق هذا الهدف؛

وفي ظل الخبرات المتوافرة حاليا لدى اللجنة الاقتصادية، ستعمل لجنة الطاقة المستدامة في المجالات التالية:

(أ) زيادة إنتاج الطاقة من المصادر المتجددة في جميع أنحاء المنطقة؛

(ب) الاضطلاع بالأنشطة التي من شأنها تحسين إمكانية الحصول على سبل توليد الحرارة والطاقة من مصادر الطاقة المتجددة في منطقة اللجنة الاقتصادية لأوروبا، بما يشمل المجتمعات المحلية المشار إليها أعلاه؛

(ج) التطوير المستدام لإنتاج الكتلة الأحيائية بطرق لا تعتمد على الغابات.

التشجيع على تبادل المعارف الفنية وأفضل الممارسات بين الخبراء المعنيين من جميع الدول الأعضاء من أجل اجتذاب الاستثمارات إلى مجال إنتاج الطاقة من مصادر متجددة، مثل مشاريع طاقة الرياح والطاقة الشمسية والطاقة الكهرمائية، كوسيلة لتحقيق التنمية المستدامة والتخفيف من حدة تغير المناخ.

وبالإضافة إلى ذلك، يمكن للدول الأعضاء في اللجنة الاقتصادية لأوروبا أن تقرر وضع أنشطة عملية أخرى للجنة الطاقة المستدامة موجهة نحو تحقيق النتائج ضمن الولايات المتفق عليها. وتتكامل أنشطة البرنامج الفرعي للطاقة المستدامة مع البرامج الفرعية الأخرى التابعة للجنة الاقتصادية ويجري تنفيذها بالتعاون والتنسيق مع تلك البرامج، وبخاصة البرنامج الفرعي للحراجة والأخشاب التابع للجنة الاقتصادية – منظمة الأغذية والزراعة.

خامسا – غاز الميثان الناتج عن مناجم الفحم

الهدف

العمل على الحد من انبعاثات غازات الدفيئة من مناجم الفحم عن طريق الأنشطة التي يمكن أن تساعد على استعادة الميثان واستخدامه من أجل الحد من مخاطر الانفجارات في مناجم الفحم.

مجالات العمل

إعداد وتعميم الدليل التوجيهي لأفضل الممارسات المتعلقة بصرف غاز الميثان بفعالية.

الأنشطة العملية

تعميم الدليل التوجيهي لأفضل الممارسات المتعلقة بصرف غاز الميثان واستخدامه بفعالية في مناجم الفحم[٦] على جميع أصحاب المصلحة الرئيسيين في منطقة اللجنة الاقتصادية لأوروبا وخارجها بالسبل الإلكترونية، قبل آب/أغسطس ٢٠١٣، حسب ما أوصى به المجلس الاقتصادي والاجتماعي (المقرر ٢٠١١/٢٢٢)؛

إعداد اقتراحات، بحلول آب/أغسطس ٢٠١٣، بشأن كيفية القيام، حسب الاقتضاء، بوضع توجيهات مماثلة بشأن أفضل الممارسات المتعلقة بجوانب إدارة غاز الميثان الناتج عن مناجم الفحم التي لا تغطيها هذه الوثيقة بالتفصيل، مثل أفضل ممارسات الحفر أو صرف غاز الميثان المنخفض التركيز؛

إعداد مقترحات، بحلول آب/أغسطس ٢٠١٣، بشأن إجراء دراسات إفرادية، حسب الاقتضاء، بتمويل من الموارد الخارجة عن الميزانية، عن تطبيق التوجيهات المتعلقة بأفضل الممارسات في مناجم فحم معينة في مناطق مختلفة من العالم.

وإذا كشفت الأنشطة التي يضطلع بها خبراء اللجنة الاقتصادية المعنيون بغاز الميثان الناتج عن مناجم الفحم عن وجود قضايا أعم تتصل بالسلامة، فلهم أن يبلغوا بها منظمة العمل الدولية كي تنظر فيها في إطار مبادئها التوجيهية المتعلقة بالسلامة في مناجم الفحم.

(٦) منشورات الأمم المتحدة، رقم المبيع 10.11.E.2.

سادسا – تصنيف الأمم المتحدة الإطاري لاحتياطيات وموارد الطاقة الأحفورية والمعادن

الهدف

تصنيف احتياطيات وموارد الطاقة والمعادن.

مجالات العمل

تصنيف الأمم المتحدة الإطاري لاحتياطيات وموارد الطاقة الأحفورية والمعادن.

الأنشطة العملية

تعميم تصنيف الأمم المتحدة الإطاري لاحتياطيات وموارد الطاقة الأحفورية والمعادن على جميع أصحاب المصلحة الرئيسيين بالسبل الإلكترونية بحلول آب/أغسطس ٢٠١٣؛

القيام بحلول كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣ بوضع الصيغة النهائية للمواصفات العامة اللازمة لتفعيل تصنيف الأمم المتحدة الإطاري؛

وضع أفكار بشأن الكيفية التي يمكن بها تطبيق تصنيف الأمم المتحدة الإطاري في مجال الطاقة المتجددة وإدماج المسائل المتعلقة بذلك المجال في التصنيف بحلول كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣؛

وضع مقترحات بشأن كيفية إجراء عمليات الصيانة المستمرة لتصنيف الأمم المتحدة الإطاري، وتقديم المشورة التقنية والتوجيه والمعلومات المستكملة دوريا فيما يتعلق بالتصنيف، من أجل كفالة الحفاظ على فائدة النظام ونفعه وكفاءة عمله، في ضوء التطورات التكنولوجية المستمرة التي تنشأ في ميادين من بينها احتجاز الكربون وتخزينه.

سابعا – الغاز الطبيعي

الهدف

توفير منتدى للحوار بين أصحاب المصلحة المتعددين بشأن سبل تعزيز إنتاج الغاز وتوزيعه واستهلاكه بطرق مستدامة ونظيفة في منطقة اللجنة الاقتصادية لأوروبا.

مجالات العمل

إجراء حوار على صعيد السياسات وتبادل المعلومات والخبرات فيما بين البلدان الأعضاء في اللجنة الاقتصادية لأوروبا بشأن ما يلي:

المسائل المتعلقة بالغاز ذات الأهمية الإقليمية، بما في ذلك دور الغاز في مزيج الطاقة العالمي؛

العلاقة بين الغاز الطبيعي والبيئة.

الأنشطة العملية

إجراء الدراسات في الوقت المناسب، بشأن إنتاج الغاز ونقله واستعماله بطرق مستدامة ونظيفة، ويشمل ذلك ما يلي:

(أ) المسائل التي تنبثق عن دراسات أسواق الغاز الطبيعي التي أجريت في الماضي؛

(ب) أساليب منع حالات فقدان الغاز وتسربه في أثناء عمليات الإنتاج والتوزيع.

مواصلة الحوار على نحو يتسم بالشفافية بين الحكومات وصناعة الغاز من خلال برنامج مركز الغاز، الممول من الموارد الخارجة عن الميزانية.

التذييل الثالث

المبادئ التوجيهية المتعلقة بإجراءات هيئات اللجنة الاقتصادية لأوروبا وممارساتها

أولا – لمحة عامة

١ – يستند عمل اللجنة الاقتصادية لأوروبا وهيئاتها الفرعية والأمانة إلى ميثاق الأمم المتحدة، وصلاحيات اللجنة الاقتصادية التي اعتمدها المجلس الاقتصادي والاجتماعي، ونظامها الداخلي، وقواعد الأمم المتحدة وأنظمتها ذات الصلة، وهو يتماشى مع هذه المبادئ التوجيهية المتعلقة بإجراءات هيئات اللجنة الاقتصادية لأوروبا والأمانة وممارساتها. وينبغي، على جميع المستويات الإدارية في الأمانة وفي جميع هيئات اللجنة الاقتصادية، ضمان أن يتم العمل بطريقة يكون محورها الأعضاء، وتقوم على المشاركة، وتأخذ بتوافق الآراء، وتتسم بالشفافية وسرعة الاستجابة والفعالية والكفاءة، وتركز على النتائج، وتخضع للمساءلة. وينبغي للجنة الاقتصادية وهيئاتها الفرعية أن تواصل الممارسة التي تتبعها حاليا والمتمثلة في توجيه الدعوة إلى أصحاب المصلحة المعنيين الآخرين، مثل المنظمات الدولية أو ممثلي القطاع الخاص أو أعضاء السلك الأكاديمي أو ممثلي المجتمع المدني، للمشاركة في الأنشطة،، دون أن يكون لهم حق التصويت.

ثانيا – النظام الداخلي

٢ – لجميع اللجان القطاعية والهيئات الفرعية الأخرى أن تعتمد النظام الداخلي الخاص بها على أساس النظام الداخلي للجنة الاقتصادية لأوروبا، وعند الاقتضاء، النظام الداخلي للمجلس الاقتصادي والاجتماعي، مع وضع هذه المبادئ التوجيهية في الاعتبار. وإذا لم تقم بذلك، فسيفترض أنها تخضع للنظام الداخلي للجنة الاقتصادية، وعند الاقتضاء، النظام الداخلي للمجلس الاقتصادي والاجتماعي، مع مراعاة هذه المبادئ التوجيهية وإجراء ما يلزم من تعديل.

ثالثا – التواصل مع الدول الأعضاء

٣ – سوف تستمر الأمانة في التواصل مع الدول الأعضاء من خلال قنوات الاتصال الرسمية. وفي الحالات التي تتواصل فيها الأمانة مباشرة مع الخبراء والنظراء الوطنيين، توجه نسخ من جميع المراسلات إلى البعثات الدائمة. وبالمثل، عندما تحتاج الأمانة إلى مساعدة في اختيار الخبراء الوطنيين، فإنها تتصل بالوزارات المختصة مع إرسال نسخة من المراسلات إلى البعثات الدائمة.

رابعا – عملية اعتماد المشاركين/الممثلين في الهيئات الحكومية الدولية

٤ – يمثل الدول الأعضاء في جلسات الهيئات الفرعية ممثلون معينون رسميا تقوم البعثات الدائمة بإرسال أسمائهم إلى الأمانة، ويمكن الاطلاع على تلك الأسماء لدى الأمانة.

٥ – ويجوز لممثلي الدول الأعضاء الذين يعملون في البعثات الدائمة في جنيف المرخص لهم حسب الأصول، بمن فيهم المعتمدون لدى اللجنة التنفيذية، أن يشاركوا في الجلسات دون أي قيود على مشاركتهم في المناقشة وفي عملية صنع القرار.

٦ – ينبغي أن تقوم الأمانة بتسجيل أسماء الممثلين المعينين رسميا وغيرهم من المشاركين في جميع هيئات اللجنة الاقتصادية لأوروبا في قوائم المشاركين الخاصة بهم وترسل تلك القوائم إلى البعثات الدائمة.

خامسا – تسمية وانتخاب رؤساء مكاتب الهيئات الحكومية الدولية وأعضائها الآخرين

٧ – تقوم الدول الأعضاء بتسمية المرشحين لمكاتب اللجان القطاعية والهيئات الفرعية الأخرى على أساس الخبرة الشخصية والكفاءة المهنية والدعم المتوقع الحصول عليه من الأعضاء. وينبغي أن تتاح أسماء المرشحين لجميع الدول الأعضاء، ويفضل أن يتفق عليها، قبل موعد الانتخابات بوقت طويل.

٨ – وينتخب أعضاء مكاتب الهيئة المعنية وفقا للنظام الداخلي ذي الصلة وبعد إجراء مشاورات فيما بين الدول الأعضاء. ويؤدي أعضاء المكاتب المنتخبون عملهم بشكل جماعي بما يحقق مصلحة جميع الدول الأعضاء. وفي حالة عدم وجود نظام داخلي للهيئة المعنية، ينبغي أن يراعى عند تشكيل المكتب توافر الخبرة الفنية، مع إيلاء الاعتبار الواجب لكفالة التمثيل الجغرافي على أوسع نطاق ممكن؛ وينبغي ألا تتجاوز فترة الولاية مدة سنتين. ويمكن إعادة انتخاب أعضاء المكتب، بمن فيهم الرئيس، لفترة إضافية.

٩ – ويجوز للمكتب أن يدعو أصحاب المصلحة الرئيسيين العاملين في المجال الذي يعنى به البرنامج الفرعي إلى حضور جلسات المكتب والمساهمة في أعماله، دون أن يكون لهم حق التصويت.

سادسا – مهام المكاتب

١٠ – تتمثل المهام الرئيسية للمكاتب فيما يلي:

(أ) رصد تنفيذ برنامج العمل والمقررات والتوصيات السابقة وضمان ذلك التنفيذ أثناء الفترات الفاصلة بين الدورات؛

(ب) كفالة الفعالية والشفافية في الأعمال التحضيرية للدورات المقبلة، والقيام، تحقيقا لهذا الغرض، بالتواصل والتشاور بشكل جماعي مع جميع الدول الأعضاء، والجهات المعنية الأخرى حسب الاقتضاء؛

(ج) كفالة الفعالية في تصريف الأعمال في أثناء الدورات، مع الامتثال التام للنظام الداخلي المعني، ومراعاة هذه المبادئ التوجيهية، وتيسير الاتفاق على المقررات والتوصيات.

١١ - وبالإضافة إلى تلك المهام، تساعد المكاتب في عملية بناء التوافق في الآراء من خلال إجراء مشاورات شفافة وجامعة بشأن مشاريع النتائج التي تتوصل إليها الهيئات الفرعية، بما في ذلك مشاريع المقررات والاستنتاجات والتوصيات التي قد يقترحها ممثلو الدول الأعضاء.

١٢ - ولا تعتمد المكاتب استنتاجات وتوصيات ومقررات الهيئات الفرعية والتقارير الصادرة عن اجتماعاتها.

١٣ - وينبغي أن تقوم المكاتب، في سياق الاضطلاع بأنشطتها، بالتنسيق مع الأمانة بشأن جميع المسائل ذات الصلة.

سابعا - الإجراءات المتعلقة باعتماد مقررات الهيئات الحكومية الدولية وتقاريرها

١٤ - تواصل اللجنة الاقتصادية لأوروبا وهيئاتها الفرعية، عند البت في إحدى المسائل، ممارستها القائمة المتمثلة في بذل كل جهد للتوصل إلى توافق في الآراء.

مشاريع المقررات

١٥ - دون الإخلال بالنظام الداخلي للجنة الاقتصادية، ينبغي أن يعد أي مشروع من مشاريع الاستنتاجات أو التوصيات أو المقررات المنتظر أن تقوم هيئات اللجنة الاقتصادية، في إطار صلاحياتها، بمناقشتها واعتمادها في جلساتها، على نحو يتماشى مع البنود من ٩ إلى ١٢، وأن توزعه الأمانة، للعلم، على جميع المشاركين والبعثات الدائمة في جنيف في موعد لا يتجاوز ١٠ أيام قبل بدء الجلسة، حتى يتسنى للمشاركين إعداد الصيغة النهائية للمواقف التي سيعربون عنها أثناء الجلسة من أجل اعتماد الاستنتاجات والتوصيات والمقررات. ولا يخل ذلك بإمكانية قيام الدول الأعضاء باقتراح بنود جدول أعمال إضافية أو مشاريع لاستنتاجات أو توصيات أو مقررات أخرى في الجلسة. وإذا تعذر تقديم مشاريع المقترحات قبل موعد الجلسة بعشرة أيام، فيستعان بالنظام الداخلي المعمول به للبت في الكيفية التي سينظر بها في مشاريع المقترحات هذه، بغرض عدم عرقلة عملية اتخاذ القرار.

١٦ - وينبغي للأمانة ألا تتيح للمناقشة والاعتماد سوى مشاريع الاستنتاجات أو التوصيات أو المقررات التي اقترحتها دولة واحدة أو أكثر من الدول الأعضاء.

١٧ - ويمكن للأمانة أن تقدم مقترحات بشأن المسائل الإدارية التي تقع ضمن صلاحياتها.

١٨ - وتعتمد مشاريع الاستنتاجات والتوصيات والمقررات رسميا من جانب الهيئة الفرعية المعنية في نهاية الدورة. وينبغي، حيثما أمكن، أن تعرض المشاريع على شاشة وأن يتلوها الرئيس.

١٩ - وإذا تعذر لأسباب فنية، اعتماد أحد مشاريع الاستنتاجات أو التوصيات أو المقررات في أثناء الجلسة، يجوز للهيئة الفرعية أن تقرر تعميمه على جميع البعثات الدائمة في جنيف للموافقة عليه لاحقا.

مشاريع التقارير

٢٠ - ينبغي أن يعمم قبل نهاية الاجتماع بوقت مبكر مشروع تقرير عن الاجتماع يعكس بطريقة موجزة ووقائعية المناقشات التي دارت والآراء التي أعرب عنها المشاركون، كي تعلق عليه الدول الأعضاء وتعتمده في نهاية الاجتماع.

٢١ - وإذا تعذر، لأسباب فنية، تعميم مشروع التقرير أو اعتماده خلال الاجتماع، يجوز للهيئة الفرعية أن تقرر تعميمه على جميع البعثات الدائمة في جنيف للموافقة عليه لاحقا.